

قرارات



وزارة الداخلية

قرار

باسقاط الجنسية المصرية

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على المادتين ١١ و ١٥ من القانون رقم ١٦٠ لسنة ١٩٥٠ المعدل بالقانون رقم ١٩٤ لسنة ١٩٥١ والقانون رقم ٥٨٤ لسنة ١٩٥٣ وعلى مذكرة إدارة الهجرة والجوازات والجنسية المؤرخة ١٨ من سبتمبر سنة ١٩٥٦

قرر الآتي :

مادة ١ - تسقط الجنسية المصرية عن ميشيل سلمون دفوبولى المقيم فى مدينة الكاب لتجنسه بجنسية اتحاد جنوب افريقيا دون اذن سابق من الحكومة المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما تحريفا فى ٢٥ منفرسة ١٣٧٦ (٣٠ سبتمبر سنة ١٩٥٦)

زكريا محيى الدين

قرار

بالإذن بالتجنس بالجنسية الأردنية

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على المادة ١١ من القانون رقم ١٦٠ لسنة ١٩٥٠ المعدل بالقانون رقم ١٩٤ لسنة ١٩٥١ والقانون رقم ٥٨٤ لسنة ١٩٥٣ وعلى مذكرة إدارة الهجرة والجوازات والجنسية المؤرخة فى ١٨ سبتمبر سنة ١٩٥٦

قرر الآتي :

مادة ١ - يؤذن للدعو محمد الأجدد محمد محمود المصري الجنسية والمقيم بمدينة عمان بالأردن بالتجنس بالجنسية الأردنية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما تحريفا فى ٢٥ منفرسة ١٣٧٦ (٣٠ سبتمبر سنة ١٩٥٦)

زكريا محيى الدين

قرار

بالترخيص للشركة الهندسية للصناعات والمقاولات العمومية شركة مساهمة مصرية بتغيير هذه التسمية وجعلها الشركة الهندسية للصناعات والمقاولات العمومية (عثمان أحمد عثمان وشركاه سابقا) شركة مساهمة مصرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء الصادر فى ٢ مارس سنة ١٩٥٥ بتأسيس شركة مساهمة مصرية تدعى الشركة الهندسية للصناعات والمقاولات العمومية ؛ وعلى القرار الصادر من الجمعية العمومية غير العادية لمساهى هذه الشركة فى ٢٨ مايو سنة ١٩٥٥ بتغيير تسميتها إلى الشركة الهندسية للصناعات والمقاولات العمومية (عثمان أحمد عثمان وشركاه سابقا) شركة مساهمة مصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يستعاض عن تسمية الشركة الهندسية للصناعات والمقاولات العمومية - شركة مساهمة مصرية التى رخص بها قرار مجلس الوزراء المتقدم ذكره بتسمية الشركة الهندسية للصناعات والمقاولات العمومية (عثمان أحمد عثمان وشركاه سابقا) شركة مساهمة مصرية .

مادة ٢ - على وزير التجارة تنفيذ هذا القرار ما

صدر بمراسلة الجمهورية فى ١٣ منفرسة ١٣٧٦ (١٨ سبتمبر سنة ١٩٥٦)

جمال عبد الناصر

[٢٠٨٦٢]